## سنن البيهقي الكبرى

10356 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا أبو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن عبد ا□ بن بكير ثنا الليث عن بن شهاب عن سالم عن عبد ا□ بن عمر أنه قال سمعت رسول ا□ A يقول Y من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع رواه البخاري في الصحيح عن عبد ا□ بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن الليث